

شرح منظومة ذَوَاق الحديثي

للمصنف

صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدِ الْعُصَيْمِيِّ

شرح

مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ ابْنِ طَوْقِ الْمُرِّي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





المُقَدِّمَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آلِهِ وصحبه أجمعين،
 أمَّا بعد: فإنَّ علم مصطلح الحديث علم جليلٌ وقَعُهُ، عَظِيمٌ نَفْعُهُ، إِذْ بِهِ يُعْرَفُ صَحَّةُ مَا نُسِبَ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ضَعْفِهِ، وَلَعَلَّاءِ الْحَدِيثِ فِيهِ اصْطِلَاحٌ لَا بَدَّ لَطَالِبِ الْعِلْمِ
 مِنْ فَهْمِهِ، وَهَذِهِ مَدَارِسُهُ لِمَنْظُومَةٍ مُخْتَصَرَةٍ فِي هَذَا الْفَنِّ، وَهِيَ مَنْظُومَةٌ: «ذَوَاقُ الْحَدِيثِيِّ»،
 لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعَصِيمِيِّ وَفَقَّهِ اللَّهِ، وَأَدَامَ نَفْعُهُ، وَأَجْرَى الْخَيْرِ عَلَى
 يَدَيْهِ، وَهِيَ مُقَدِّمَةٌ نَافِعَةٌ فِي عِلْمِ الْمِصْطَلَحِ أَوْدَعَهَا جَمَلَةً مِنَ الْمِصْطَلَحَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ الْمَهْمَّةِ،
 وَهِيَ تَقَعُ فِي خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ بَيْتًا، فَهِيَ أَوْجَزُ تَعْرِيفٍ بِمَشْهُورِ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ.

وَحَقِيقَةُ عِلْمِ مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ:

القواعد التي يُعرف بها حال الراوي والمروى من حيث القبول والردِّ.

وِغَايَتُهُ: معرفة المقبول من المردود.

يُقَالُ فِيهِ: مصطلح الحديث، وعلم الحديث، وعلوم الحديث، وأصول الحديث.



﴿ قَالَ النَّازِمُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

بِالْحَمْدِ يَتْلُوهُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (١) عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ بَدْءُ النَّظَامِ
وَبَعْدُ ذِي مِنَ الْحَدِيثِ عُدَّةٌ (٢) وَكُلُّ مَعْدُودٍ أَتَى وَحَدَّهُ
قَصَرْتُهَا عَلَى قَلِيلٍ مُطَلَّبُ (٣) يُسَهِّلُ الْعِلْمَ وَيُغْنِي مَنْ طَلَبَ



﴿ قَالَ الشَّارِحُ:

قوله: «بِالْحَمْدِ يَتْلُوهُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ * عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ بَدْءُ النَّظَامِ»:

ابتدأ - وفقه الله - بحمد الله، والصلاة والسلام على النبي وآله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم، وهي من آداب التصنيف، ثم تخلص إلى ذكر مقصوده من نظمه فقال: «وَبَعْدُ ذِي مِنَ الْحَدِيثِ عُدَّةٌ * وَكُلُّ مَعْدُودٍ أَتَى وَحَدَّهُ».

قوله: «وَبَعْدُ»: أي بعد حمد الله، والصلاة والسلام على رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

قوله: «ذِي»: إشارة إلى ما في ذهن الناظم من المسائل الآتي ذكرها.

قوله: «مِنَ الْحَدِيثِ»: أي من أنواع الحديث، و«مِنَ»: للتبعية؛ لأنه لم يستوف جميع أنواع علوم الحديث في منظومته هذه.

قوله: «عُدَّةٌ»: أنواع علوم الحديث التي سيذكرها الناظم هي عُدَّةٌ يستعين طالب العلم بمعرفتها على فهم كلام العلماء في شروح الحديث، وغيرها من كتب العلم، وقد وصف ابن الصلاح **رَحِمَهُ اللَّهُ** هذا العلم: «بأنه من أكثر العلوم تَوَلُّجًا - أي دُخُولًا - في فُنُونِهَا»، وإنما كان كذلك لاحتياج العلوم الشرعية إليه؛ من حديث، وفقه، وتفسير.

أمّا الحديث فظاهر.

وأمّا التفسير؛ فإن أولى ما فُسِّرَ به كلام الله سبحانه وتعالى بعد القرآن: حديث رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَحْتَاج النَّازِر فِي ذَلِكَ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا ثَبَتَ مِمَّا لَمْ يَثْبِتَ.

وَأَمَّا الْفَقْهُ فَلَا حَتَّاجَ الْفَقِيهِ إِلَى الْاِحْتِجَاجِ بِمَا ثَبَتَ مِنَ الْحَدِيثِ دُونَ مَا لَمْ يَثْبِتَ، وَلَا يَتَبَيَّنُ ذَلِكَ إِلَّا بِهَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ؛ «عِلْمُ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ».

قَوْلُهُ: «وَكُلُّ مَعْدُودٍ»: أَيُّ مِنْ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ الَّتِي سَيَذْكُرُهَا فِي نَظْمِهِ؛ أَيُّ كُلِّ مَا عَدَّهُ مِنْ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ.

قَوْلُهُ: «أَتَى»: أَتَى بِاسْمِهِ فِي النَّظْمِ.

قَوْلُهُ: «وَحَدَّه»: أَيُّ مَعَ حَدِّهِ، وَالْمُرَادُ بِالْحَدِّ هُنَا: التَّعْرِيفُ، وَهُوَ بِالنَّصْبِ: عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ، وَالْوَاوُ لِلْمَعْيَةِ؛ وَهِيَ لَا تَفِيدُ تَرْتِيبًا، فَقَدْ يَذْكُرُ فِي مَنْظُومَتِهِ الْحَدَّ قَبْلَ الْمَحْدُودِ، وَقَدْ يَعْكُسُ.

قَوْلُهُ: «قَصَرْتُهَا»: أَيُّ قَصَرْتُ مَنْظُومَتِي هَذِهِ.

قَوْلُهُ: «عَلَى قَلِيلٍ مُطَلَّبٌ»: يُقَالُ: طُلِبَ فَهُوَ مَطْلُوبٌ، وَاطْتُلِبَ فَهُوَ مُطَلَّبٌ، وَإِنَّمَا قَصَرَهَا عَلَى الْقَلِيلِ الَّذِي تُطَلَّبُ مَعْرِفَتُهُ؛ تَسْهِيلًا لِلْعِلْمِ، وَإِغْرَاءً لَطَالِبِ الْعِلْمِ بِطَلْبِهِ، وَالْعِنَايَةُ بِهِ، كَمَا قَالَ: «يُسَهِّلُ الْعِلْمَ وَيُغْرِِي مَنْ طَلَبَ».

وَعِلْمُ الْمَصْطَلَحِ يَقُومُ عَلَى الْمَتْنِ وَالسَّنَدِ، لِذَا مِنَ الْمُنَاسِبِ: الْإِبْتِدَاءُ بَيَانِهِمَا قَبْلَ الشَّرُوعِ فِيهِمَا أَوْرَدَهُ النَّازِمُ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ.

الْخَبَرُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ مُؤَلَّفٌ مِنْ شَيْئَيْنِ:

الْأَوَّلُ: سَنَدٌ.

الْآخَرُ: مَتْنٌ.

فَالسَّنَدُ: سِلْسِلَةُ الرِّوَاةِ الْمَوْصِلَةُ إِلَى الْمَتْنِ.

وَالْمَتْنُ: مَا انْتَهَى إِلَيْهِ السَّنَدُ مِنَ الْكَلَامِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِيهِ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى

المنبر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(١)، الحديث.

سلسلة الرواة التي هي الطريق الموصلة إلى المتن؛ هي السند، وهي مؤلفة من شيئين:

الأول: الرواة.

والآخر: صيغ الأداء.

وما انتهى إليه السند من الكلام: هو المتن، وهو هنا: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(٢).



(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١)، ومسلم في «الصحيح» (١٩٠٧).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١)، ومسلم في «الصحيح» (١٩٠٧).

قال الناظم:

فَمَا رَوَى جَمْعٌ كَثِيرٌ فِي الطَّبَاقِ (٤) مَعَ امْتِنَاعٍ كَذِبِهِمْ عَلَى اتِّفَاقٍ
وَأَخْبَرُوا بِمَا انْتَهَى لِلْحِسِّ (٥) تَوَاتُرٍ بِهِ الْيَقِينُ أَرْسِي



قال السارح:

قوله: «أَرْسِي»: أي أُثْبِتَ.

ابتدأ وفقه الله بتقسيم الحديث باعتبار وصوله إلينا، وهو بهذا الاعتبار ينقسم إلى متواتر، وآحاد، وابتدأ من ذلك بالمتواتر، المتواتر: هو الخبر الذي يرويه عدد كثير تُحِيلُ العادة تَوَاطُؤُهُمْ على الكذب عن مثلهم في جميع طبقات السَّند، وأسندوه إلى محسوس، وأفاد العلم لسامعِهِ، وبهذا تعرف شروط المتواتر وهي خمسة:

الشرط الأول: أن يرويه عدد كثير؛ وهذا قول الناظم: «فَمَا رَوَى جَمْعٌ كَثِيرٌ»، وقد اختلفوا في تحديد العدد؛ فحدَّه بعضهم بأربعة، وبعضهم بعشرة، وبعضهم بأثني عشر، وبعضهم بأربعين، وبعضهم بسبعين، والصحيح: أنه ليس لعدد رواة المتواتر حدٌّ معيَّن، فقد يتواتر الخبر بعشرة، وقد يتواتر بأقل، أو بأكثر.

الشرط الثاني: أن تُحِيلُ العادة تَوَاطُؤُهُمْ على الكذب؛ أي أن يكثر عدد الرواة بحيث لا يمكن أن يتفقوا على أن يكذبوا في الخبر، وهذا قول الناظم: «مَعَ امْتِنَاعٍ كَذِبِهِمْ عَلَى اتِّفَاقٍ»؛ أي مع امتناع أن يتفقوا على الكذب.

الشرط الثالث: أن يكون ذلك في جميع طبقات السَّند، أي أن يكون هذا العدد الكثير من أول الإسناد إلى آخره، وهذا قوله: «فِي الطَّبَاقِ».

الشرط الرابع: أن يُسندوه إلى محسوسٍ؛ كروية، أو سماعٍ، وهذا قول الناظم: «وَأَخْبَرُوا بِمَا انْتَهَى لِلْحِسِّ».

الشرط الخامس: أن يُفيد العلمَ لسامِعِهِ، بحيث يجزم السَّامِعُ أنَّ هذا الخبر صدق فيه ناقلُوه.

فمن اجتمعت فيه هذه الشروط؛ فهو المتواتر المفيد للعلم اليقيني، وما لم تجتمع فيه؛ فهو الآحاد، كما سيأتي إن شاء الله.

والمتواتر قسمان:

الأول: لفظي.

الآخر: معنوي.

المتواتر اللفظي: ما اتَّفَقَ الرُّوَاةُ على لفظه ومعناه، كحديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١)، رواه أكثر من ستين صحابيًا، كما قال في «طلعة الأنوار»: وَقَدْ رَوَى حَدِيثُهُ مَنْ كَذَبَا أَكْثَرُ مِنْ سِتِّينَ مِمَّنْ صَحَبَا

المتواتر المعنوي: هو ما اتَّفَقَ الرُّوَاةُ على معناه دون لفظه، كأحاديث الشفاعة، والرؤية، والحوض، والمسح على الخفين، ورفع اليدين في الدعاء، قال الناظم:

مِمَّا تَوَاتَرَ حَدِيثُ مَنْ كَذَبَ وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا وَاحْتَسَبَ
وَرُؤْيَاهُ شَفَاعَةٌ وَالْحَوْضُ وَمَسْحُ خُفَّيْنِ وَهَذِي بَعْضُ

ومن الكتب في هذا الباب: «قطفُ الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة»، للسيوطي، و «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» للكتاني.

ثم انتقل إلى ذكر قسيم المتواتر: هو الآحاد.



(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١١٠)، ومسلم في «الصحيح» (٣).

قال الناظم:

وَعَيْرُهُ الْآحَادُ أَقْسَامًا يُعَدُّ (٦) فَقُلْ غَرِيبٌ إِنْ رَوَى رَاوٍ وَجَدُّ
وَمَا رَوَى اثْنَانِ الْعَزِيزُ الْمُعْتَمَدُ (٧) مَشْهُورُهُ مَعَ ثَالِثٍ حَيْثُ وَرَدُ
فَقَوْقَهُمْ مِنْ دُونِ مَا تَوَاتَرَ (٨) وَمَا يَزِيدُ حُدَّ بِالتَّوَاتُرِ

قال الشارح:

الآحاد: هو ما لم يتواتر، فالحديث الذي لم يبلغ حدَّ التواتر، بأن فقد شيئاً من شروط المتواتر السابقة؛ هو الآحاد، وهذا معنى قوله: «وَعَيْرُهُ الْآحَادُ»؛ أي غير المتواتر: الآحاد، فالآحاد: ما لم يتواتر.

قوله: «أَقْسَامًا يُعَدُّ»: الآحاد ثلاثة أقسام، وهي على ترتيب الناظم: الغريب، والعزيز، والمشهور.

قوله: «فَقُلْ غَرِيبٌ إِنْ رَوَى رَاوٍ وَجَدُّ»: الغريب: ما تفرَّد بروايته راوٍ واحد.

قوله: «وَمَا رَوَى اثْنَانِ الْعَزِيزُ الْمُعْتَمَدُ»: ما رواه اثنان ولو في بعض طبقات السند؛ فهو العزيز.

قوله: «مَشْهُورُهُ مَعَ ثَالِثٍ حَيْثُ وَرَدُ»: المشهور: ما له طرقٌ محصورة بأكثر من اثنين، ولم يبلغ حدَّ التواتر، هذا المشهور الاصطلاحي، وللمشهور إطلاق آخر: وهو ما اشتهر على الألسنة.

مسألة: حديث رواه في طبقة: خمسة، وفي أخرى: اثنان، وفي طبقة ثالثة: ثلاثة، ماذا يسمّى؟

جوابها: العزيز.

مسألة: حديث رواه في طبقة: اثنان، وفي أخرى: واحد، وفي طبقة ثالثة: ثلاثة، ماذا

يُسَمَّى؟

جوابها: الغريب.

مسألة: حديث رواه في طبقة: أربعة، وفي أخرى: ثلاثة، وفي الطبقة الثالثة: ثلاثة؟

جوابها: المشهور.

والمتواتر كله صحيح، أمّا الأحاد من غريبٍ وعزيزٍ ومشهور فمئة: الصحيح، والحسن، والضعيف، بحسب توفر شروط الحديث المقبول، فلا يُحكم في هذه الثلاثة بحكم مطرد، بل قد يكون حديث الأحاد صحيحاً، وقد يكون حسناً، وقد يكون ضعيفاً.

مسألة: أيُّ الثلاثة يكون الضَّعْف فيه أكثر؟

جوابها: الغريب.

فالغالب في الغرائب: الضَّعْف؛ لأنَّ تفرد الراوي بالحديث مظنة الخطأ والوهم، لكن لا يلزم أن يكون الغريب ضعيفاً، فأوّل حديث في صحيح البخاري غريب؛ وهو: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(١)، وآخر حديث في صحيح البخاري غريب: وهو: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(٢)، كُلُّ واحد من هذين الحديثين لم يصحَّ في طبقاته الأربع الأوّل إلا من طريق واحد عن واحد، وفي بدء البخاري «صحيحه» بحديث غريب، وختمه بحديث غريب: لطيفة كما ذكر بعض الشُّراح؛ وهي الإشارة إلى أنَّ الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ.

ثم انتقل إلى تقسيم الحديث من حيث القبول والردُّ، وهو بهذا الاعتبار قسمان:

الأول: مقبول.

والآخر: مردود.

فالمقبول: الصحيح، والحسن.

والمردود: الضَّعيف.

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١)، ومسلم في «الصحيح» (١٩٠٧).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٦٨٢)، ومسلم في «الصحيح» (٢٦٩٤).

فالحديث باعتبار درجته -أي قوّته، وضعفه-: صحيح، وحسن، وضعيف، قال العراقي في «ألفية الحديث»:

وَأَهْلُ هَذَا الشَّأْنِ قَسَمُوا السُّنَنَ إِلَى صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَحَسَنٍ



قال الناظم:

ثُمَّ الصَّحِيحُ عِنْدَهُمْ إِذَا اتَّصَلَ (٩) إِسْنَادُهُ مِنْ غَيْرِ شَذٍّ أَوْ يُعَلُّ
يُرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ فِي نَقْلِهِ (١٠) مُعْتَمَدٌ عَنْ مِثْلِهِ فَمِثْلِهِ



قال الشارح:

قوله: «ثُمَّ الصَّحِيحُ»: المقصود: الصحيح لذاته.

قوله: «عِنْدَهُمْ»: أي عند أهل هذا الشأن؛ وهم أهل الحديث.

ثم ذكر الأوصاف الخمسة التي لا بدّ من اجتماعها ليكون الحديث صحيحاً لذاته؛ وهي:
الأول: اتصال السند.

الثاني: العدالة.

الثالث: تمام الضبط.

الرابع: السلامة من العلة.

الخامس: السلامة من الشذوذ.

فالصحيح لذاته: هو ما اتصل سنده بنقل عدل تامّ الضبط، غير مُعَلٍّ ولا شاذّ.

ولا بدّ من بيان هذه الأوصاف الخمسة التي لا يكون الحديث صحيحاً لذاته إلا إذا

اجتمعت فيه:

الوصف الأول: اتَّصال السَّند، والمُتَّصل: هو ما سَلِمَ إِسْنَادُهُ من سقوطٍ فيه، بحيث يكون كُلُّ رَاوٍ من روايته قد تَحَمَّلَهُ عَمَّنْ فوقه بطريق معتبر من طرق التحمُّل؛ كالسَّماع، والعَرَض، وهو الذي أشار إليه بقوله: «إِذَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ».

الوصف الثاني: العدالة، والعَدْل: من له ملكةٌ تحمله على ملازمة التقوى والمروءة، والملكة: الهيئة الرَّاسخة، وملازمةُ التقوى: أن يكون مجتنبًا للأعمال السيئة؛ من شرك، وبدعة، وفسق، وملازمة المروءة: أن يكون مستعملًا ما يُجَمِّلُهُ وَيَزِينُهُ، تاركًا ما يُدَنِّسُهُ وَيَشِينُهُ، وهو الذي أشار إليه بقوله: «يُرْوِيهِ عَدْلٌ»؛ والمراد هنا: عدلُ الرواية، لا عدلُ الشهادة، فلا يختص بالذكر الحُرُّ.

الوصف الثالث: تمام الضبط؛ أي بلوغ الرتبة العليا في الضبط، وهو الذي أشار إليه بقوله: «يُرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ فِي نَقْلِهِ».

والضبط ضبطان:

الأول: ضبطُ صَدْرٍ: وهو أن يُثَبَّتَ ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

والآخر: ضبطُ كتاب: وهو صيانته لديه منذ سمع فيه وصَحَّحَهُ إلى أن يؤدِّيَ منه.

الوصف الرابع: السَّلامة من الشُّذُوز، والشُّذُوز: مخالفة الراوي من هو أولى منه.

الوصف الخامس: السَّلامة من العلة، والعلَّة: سببٌ خَفِيٌّ غامض يقدر في صحَّة الحديث الذي ظاهره السَّلامة منها، ويسمَّى الحديث: مُعَلَّلًا؛ لأنَّه يُقال: أعلَّه فلان بكذا، واسم المفعول منه: مُعَلَّلٌ؛ لذا فالأجود في تسميته: أن يُقال: مُعَلَّلٌ، ذكره الحافظ العراقي في «شرح ألفيته»، وفي «التقييد والإيضاح».

أمَّا المَعْلَلُ: فهو اسم مفعول من علَّله، ولا يوجد في كتب اللُّغة: علَّله؛ إلَّا بمعنى: شغَّله بالشيء وألَّهه به.

وأمَّا المَعْلُول: فعده النوويُّ لحناً، وقال ابن الصلاح: «إنَّه مَرْدُودٌ عند أهل العربية واللغة».

وإلى هذين الوصفين: السَّلامة من الشُّذُوز، ومن العلة؛ أشار بقوله: «مِنْ غَيْرِ شَذِّ أَوْ

يُعلَّ، يُقال: شَدَّ شَدًّا وشُدُّودًا.

سؤال الشيعي: الحديث الذي يرويه راوٍ فاسقٌ لا يدخل في الحديث الصحيح لذاته، ما الوصف الذي أخرجهُ؟

جواب الطالب: العدالة.

سؤال الشيعي: الحديث الذي يرويه راوٍ فاحشُ الغلط، ما الوصف الذي أخرجهُ؟

جواب الطالب: الضبط.

سؤال الشيعي: الحديث الذي سقط من إسناده راوٍ، أو أكثر، ما الوصف الذي أخرجهُ؟

جواب الطالب: اتّصال السّند.

سؤال الشيعي: الحديث الذي اطلّغ فيه بالقرائن وجمع الطرق على ما يقدر في صحّته مع أنّ ظاهره السّلامة منها، ما الوصف الذي أخرجهُ؟

جواب الطالب: السّلامة من العلة.

سؤال الشيعي: الحديث الذي خالف راويه من هو أولى منه، ما الوصف الذي أخرجهُ؟

جواب الطالب: السلامة من الشّدوذ.

مثال الصحيح لذاته: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه السابق: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(١)، إذا نظرت إلى الإسناد من حيث الاتّصال؛ ستجد أنّ كلّ راوٍ من الرواة يقول: حدثنا، أو أخبرني، أو سمعت؛ فهو متّصل السّند، وإذا نظرت إلى الرّواية ستجدّه مسلسلاً بالعدول تامّي الضبط، والحديث سالمٌ من العلة والشّدوذ، ويكفي دليلاً على ذلك كونه في الصحيحين، هذا مثال للحديث الصّحيح لذاته الذي اجتمعت فيه شروط الصحة.



(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١)، ومسلم في «الصحيح» (١٩٠٧).

قال الناظم:

وَالْحَسَنُ الْمَجْبُورُ طُرْقًا أَوْ غَدَتْ (١١) رِجَالُهُ دُونَ الصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ



قال الشارح:

ذكر هنا: الحسن لذاته، والحسن لغيره.

سؤال الشيخ: قوله: «وَالْحَسَنُ الْمَجْبُورُ طُرْقًا»: المقصود: الحسن لغيره، أو لذاته؟

جواب الطالب: لغيره.

هذا هو الحسن لغيره؛ وهو الضعيف غير شديد الضعف إذا تعددت طرقه.

قوله: «أَوْ غَدَتْ رِجَالُهُ دُونَ الصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ»: هذا هو الحسن لذاته؛ وهو ما توفرت فيه شروط الصحيح؛ إلا أنه خفَّ ضبطُ روايته، فالحسن لذاته: ما اتصل سندهُ بنقلٍ عدلٍ خفيف الضبط، وسلم من الشذوذ والعلّة، فالفرق بين الصحيح لذاته، والحسن لذاته: هو في ضبط الراوي؛ فراوي الحديث الصحيح: تامُّ الضبط، وراوي الحديث الحسن: خفيفُ الضبط، وكلاهما محتجٌّ به، فالحسن كالصحيح في الاحتجاج؛ لكن إذا تعارض الحسن والصحيح ولم يمكن الجمع؛ فالمقدّم: الصحيح، قال في «طلعة الأنوار» في الحديث الحسن:

وَهُوَ فِي الْحُجَّةِ كَالصَّحِيحِ وَدُونُهُ إِنْ صِيرَ لِلتَّرْجِيحِ

مثال الحسن لذاته: ما يرويه عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، إذا روى عنه الثقات، فليس حديثه من الصحيح لذاته، ولا من الضعيف؛ بل هو من الحسن لذاته، وقد احتجّ به جماعة من الأئمة؛ كأحمد، وابن المديني، وإسحاق، والبخاري، أمّا المناكير في حديثه فهي من جهة الضعفاء الذين يروون عنه.

وهو: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاصي.

لسؤال الشيخ: من المقصود بأبيه؟

جواب الطالب: شعيب.

لسؤال الشيخ: عن جدّه، الضمير في: جدّه إلى من يعود، إلى عمرو، أم إلى شعيب؟

جواب الطالب: إلى شعيب.

لسؤال الشيخ: وجدّ شعيب من هو؟

جواب الطالب: عبدالله بن عمرو رضي الله عنه.

وقد جاء التّصريح باسم جدّه في بعض مروياته في «المسند»، وغيره.

مثال: ما يرويه عمرو شعيب عن أبيه عن جدّه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاصْرِبْهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»^(١).

ومثل سلسلة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه: سلسلة: بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه، كلتاهما من الحسن لذاته، فعمر بن شعيب وأبوه صدوقان، والجدّ صحابي، وبهز بن حكيم وأبوه صدوقان، والجدّ صحابي، ومثلهما: ما يرويه محمد بن عمرو -وهو صدوق- عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه، بل عدّ الذهبي هذه الثلاثة في كتابه: «الموقظة» في أعلى مراتب الحسن؛ ما يرويه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، وما يرويه بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه، وما يرويه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومثال الحسن لغيره: حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»^(٢)، الحديث له شواهد كثيرة عن عدد من الصحابة لا يخلو شيء منها من مقال؛ لكن يقوّي بعضها بعضاً، لذا حسن الحديث: ابن الصلاح، والنّووي، وآخرون.

ثم بين الصحيح لغيره:

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى» (٤٩٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٢٣٤١).

قال النازم:

ثُمَّ الْحَسَنُ مِنْهُ إِنْ تَعَدَّدَتْ (١٢) فَهُوَ صَحِيحٌ وَبِغَيْرِهِ ثَبَتُ

قال الشاعر:

الصحيح لغيره: هو الحسن لذاته إذا تعددت طرقه.

مثال الصحيح لغيره: حديث محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْ لَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(١)، قال الترمذي بعد أن أخرج هذا الحديث: «وحديث أبي هريرة رضي الله عنه إنما صحيح لأنه قد روي من غير وجه»، وهذا التمثيل ليس لمطلق الحديث؛ بل بقيد كونه من رواية محمد بن عمرو، وإلا فالحديث في الصحيحين من غير طريق محمد بن عمرو، وقد سبقت الإشارة إلى أن ما يرويه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه من قبيل الحسن، ومحمد بن عمرو من المشهورين بالصدق؛ إلا أنه لم يكن من أهل الإتيان، له أوهام، فهو حسن الحديث وقد توبع، فارتقى الحديث إلى الصحيح لغيره، قال العراقي في «الفتية»:

(وَالْحَسَنُ الْمَشْهُورُ بِالْعَدَالَةِ وَالصَّدَقِ رَاوِيهِ إِذَا أَتَى لَهُ طُرُقٌ أُخْرَى نَحْوَهَا مِنَ الطُّرُقِ صَحِّحَتُهُ كَمَثَلِ «لَوْ لَا أَنَّ أَشَقَّ»

يشير إلى حديثنا هذا.

إِذْ تَابَعُوا مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو عَلَيْهِ فَارْتَقَى الصَّحِيحَ يَجْرِي

أي فارتقى إلى الصحيح لغيره.

وهذه الأربعة: الصحيح لذاته، ولغيره، والحسن لذاته، ولغيره؛ يجمعها اسم المقبول. ثم انتقل إلى النوع الثالث من أنواع الحديث باعتبار درجته - أي قوته وضعفه - وهو الضعيف.

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى» (٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٢)، وابن ماجه في «السنن» (٢٨٧).

قال الناظم:

وَكُلُّ مَا عَنِ الْقَبُولِ نَزَلَا (١٣) فَهُوَ ضَعِيفٌ بِأَسَامٍ جُعِلَا



قال السارح:

قوله: «وَكُلُّ مَا عَنِ الْقَبُولِ نَزَلَا فَهُوَ ضَعِيفٌ»: أي كُلُّ ما نزل عن رتبة القبول؛ فهو الضَّعِيفُ، فما اختلَّ فيه شرط من شروط القبول الخمسة السابقة، أو أكثر من شرط؛ فهو الضَّعِيفُ.

قوله: «بِأَسَامٍ جُعِلَا»: يعني به: أَنَّ للحديث الضعيف أسماءً وأنواعاً كثيرةً لاختلاف أسباب الضَّعْفِ، كما قال في «البيقونية»:

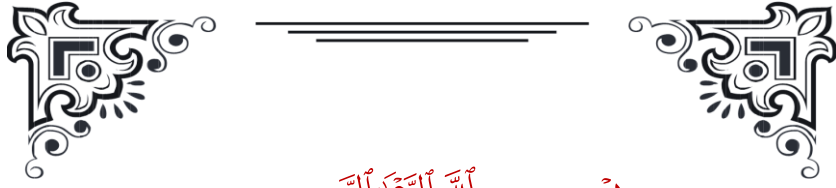
وَكُلُّ مَا عَنِ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصُرُ فَهُوَ الضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَامًا كَثُرُ

وقد ردَّ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ أسبابَ ضعف الحديث في «النُّخْبَةِ»، وشرحَهَا: «النُّزْهَةُ» إلى سببين:

الأول: السَّقَطُ في الإسناد -تُفْتَحُ القاف، وتُسَكَّن- بأن يسقط من إسناده الحديث راوٍ، أو أكثر.

الآخر: الطَّعْنُ في الراوي؛ بأن تكون في الراوي صفة تقتضي ردَّ حديثه، سواء أكانت تتعلق بالعدالة؛ كالكَذِبِ، والفسق، أم كانت تتعلق بالضَّبْطِ؛ كَسُوءِ الْحِفْظِ، وسيأتي -إن شاء الله- ذكر بعض أنواع الحديث الضعيف في المنظومة.

ثم انتقل إلى ذكر أقسام الحديث باعتبار من يُضاف إليه؛ وهي: المرفوع، والموقوف، والمقطوع، وهذا ما سنبداً به -إن شاء الله- في المجلس القادم.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين،
أمّا بعد:

❏ قال الناظم:

مَرْفُوعُهُ إِلَى النَّبِيِّ مُضَافٌ (١٤) مَوْقُوفُهُ لِصَاحِبٍ يُضَافُ
وَمَالِ تَابِعٍ نُومِي مَقْطُوعٌ (١٥) وَبِالْحَدِيثِ يُوسَمُ الْمَجْمُوعُ
وَمُسْنَدُ إِسْنَادُهُ مُتَّصِلٌ (١٦) عَنِ النَّبِيِّ رِوَايَةٌ يُحْصَلُ



❏ قال الشارح:

انتقل - وفقه الله - من هذا الموضع إلى ذكر أقسام الحديث باعتبار من يُضاف إليه؛ وهي
المرفوع، والموقوف، والمقطوع.

قوله: «مَرْفُوعُهُ إِلَى النَّبِيِّ مُضَافٌ»: المرفوع: هو ما أضيف إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من
قول، أو فعل، أو تقرير، أو وصف، مثال القول: حديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(١)، ومثال
الفعل: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ،
وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ»^(٢)، ومثال التقرير: حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «أَكِلَ الضَّبُّ عَلَى

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١)، ومسلم في «الصحيح» (١٩٠٧).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١١٨٢).

مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١)، ومثال الوصف: حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يصف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كَانَ رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ»^(٢).

ثم المرفوع قسمان:

القسم الأول: المرفوع الصريح: وهو ما كان فيه ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كالأمثلة السابقة في القول، والفعل، والتقرير، والوصف، فهذه كلها من المرفوع الصريح.

القسم الآخر: المرفوع الحكمي: أي ما له حكم الرفع، وهو ما لم يُذكر فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والمرفوع الحكمي أنواع:

منها: قول الصحابي: أمرنا، أو أمرت، ونُهيْنَا، أو نُهيْتُ، ومنه: قول أم عطية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كما في الصحيحين -: «أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ»^(٣)، وقولها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كما في الصحيحين أيضًا -: «نُهيْنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعَزَمْ عَلَيْنَا»^(٤).

ومن المرفوع حكمًا: قول الصحابي: من السنة، ومنه: قول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كما في الصحيحين -: «مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ»^(٥)، فهذا له حكم الرفع؛ لأنهم لا يعنون به إلا سنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى إن أبا قلابه راويه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال - كما في البخاري -: «وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ: إِنَّ أَنَسًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٦)، بل قد رواه جماعة عن أنس

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٥٧٥)، ومسلم في «الصحيح» (١٩٤٧) بلفظ: «أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ خَالَهٗ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقِطًا وَسَمْنًا وَأُضْبًا، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقَدُّرًا»، قال ابنُ عَبَّاسٍ: «فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٥٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٥١)، ومسلم في «الصحيح» (٨٩٠).

(٤) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١٢٧٨)، ومسلم في «الصحيح» (٩٣٨).

(٥) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٢١٤)، ومسلم في «الصحيح» (١٤٦١).

(٦) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٢١٤)، ومسلم في «الصحيح» (١٤٦١).

ﷺ وقالوا فيه: قال رسول الله ﷺ، لكن إيراده بالصيغة التي ذكرها الصحابي أولى.

ومن المرفوع الحكمي: قول الصحابي: كُنا نرى كذا، أو كُنا نفعل كذا؛ كقول جابر ﷺ - كما في الصحيحين -: «كُنَّا نَعْرِضُ الْقُرْآنَ يَنْزِلُ»^(١).

ومنه: تفسير الصحابي المتعلق بسبب نزول الآية؛ كقول جابر ﷺ في الصحيحين: «كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلُ، فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]»^(٢).

ومنه: قول الراوي: يرفعه، أو يبلغ به، أو روايته، أو ينميه.

ومنه: قول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه: كقول عمار بن ياسر ﷺ: «مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يَشْكُ فِيهِ النَّاسُ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ»^(٣).

قوله: «مَوْقُوفُهُ لِصَاحِبٍ يُضَافُ»: الموقوف: ما انتهى إلى الصحابي من قول أو فعل، سواء أكان موصولاً، أم منقطعاً.

والصَّحَابِيُّ: هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات عن الإسلام، ولو تخلَّلت ردة في الأصح، قاله الحافظ ابن حجر في «نخبة الفكر».

مثال القول: ما قاله ابن عمر ﷺ - كما في البخاري - بعد حديث: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، قال الراوي: «وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ»»^(٤).

مثال الفعل: ما أخرجه مالك في «الموطأ»: عن نافع: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْخُذُ الْمَاءَ بِأَصْبُعَيْهِ لِأُذُنَيْهِ»^(٥)؛ أي في الوضوء، فهذا موقوف من فعل الصحابي.

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٢٠٧)، ومسلم في «الصحيح» (١٤٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٤٥٢٨)، ومسلم في «الصحيح» (١٤٣٥).

(٣) أخرجه النسائي في «المجتبى» (٢١٨٨)، والترمذي في «الجامع» (٦٨٦).

(٤) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٤١٦).

(٥) أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٢).

وقد يُطلقون الموقوف على ما أضيف إلى مَنْ دون الصحابي لكن مع التقيد؛ فيقال: وقفة فلان على الزهري؛ أي جعله من قول الزهري، والزهري من التابعين.

قوله: «وَمَا لِتَابِعٍ نُمِي مَقْطُوعٌ»: المقطوع: ما انتهى إلى التابعي من قول، أو فعل، وَمَنْ دون التَّابِعِي فيه مثله؛ فما انتهى إلى مَنْ هو من أتباع التابعين؛ فَإِنَّهُ يُقال فيه: مقطوعٌ أيضًا.

مثال المقطوع: قول سعيد بن جبیر **رَحِمَهُ اللَّهُ** -وهو من التابعين- عن رفع اليدين في الصلاة: «هُوَ شَيْءٌ تُزَيَّنُ بِهِ صَلَاتُكَ».

سؤال الشیخ: مسألة: ما الفرق بين المقطوع والمنقطع؟

جواب الطالب: المقطوع: ما أضافه التابعي فمن دونه إلى النبي عليه الصلاة والسلام، وأما المنقطع: فقد يكون بين صحابي وتابعي.

جواب الطالب: المقطوع قد يكون متصلاً، أما المنقطع فلا يكون متصلاً.
هذا كله صحيح.

سؤال الشیخ: إذا أُيِّهما من مباحث الإسناد، وأيُّهما من مباحث المتن؟

جواب الطالب: المنقطع من الإسناد، والمقطوع من المتن.

المقطوع: ما أضيف إلى التَّابِعِي، والمنقطع: ما سقط من أثناء إسناده راوٍ من الرُّوَاةِ، وسيأتي قريباً -إن شاء الله- بيانه، فالمقطوع من مباحث المتن، والمنقطع من مباحث الإسناد، فحصلت بهذا التفرقة في الاصطلاح بين المقطوع والمنقطع.

والمقصود هنا: التنبيه إلى أَنَّهُ وُجد في عباراتهم إطلاق أَحَدِهِما في موضع الآخر تجوُّزاً في الاصطلاح، فيقال: منقطع: على إرادة أَنَّهُ أضيف للتَّابِعِي، ويُقال مقطوع: على إرادة أَنَّهُ سقط من إسناده راوٍ من الرُّوَاةِ.

قوله: «وَبِالْحَدِيثِ يُوسَمُ الْمَجْمُوعُ»: أي مجموع ما سَبَقَ من المرفوع والموقوف والمقطوع يُوسَمُ عند علماء هذا الفن: بالحديث، ويُوسَمُ -كذلك-: بالخبر.

وقيل: الحديث: ما جاء عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، والخبر: ما جاء عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وعن غيره.

سؤال الشیخ: على هذا التفریق بينهما فماذا يُقال، كُلُّ حديث خبر، أو كُلُّ خبرٍ

حديث؟

جواب الطالب: كل حديث خبر.

نعم الحديث على هذا أخص مطلقاً من الخبر، فكل حديث خبر، وليس العكس.
وما ذكره الناظم من أنه يُطلق اسم الحديث على المرفوع والموقوف والمقطوع هو المعوّل عليه، الذي جرى به عمل أهل هذا الفن تسميةً وتصنيفاً.
قوله: «وَمُسْنَدٌ إِسْنَادُهُ مُتَّصِلٌ عَنِ النَّبِيِّ رِوَايَةً يُحَصَّلُ»: اختلفوا في حدّ المسند في قول أهل الحديث: هذا حديث مسند.

ف قيل: المسند: هو المرفوع، وتفسير المسند بالمرفوع: هو قول الحافظ ابن عبد البر، ويلزم إذا فُسّر المسند بالمرفوع: أن يُسمّى المنقطع مسنداً، ولا قائل به.
وقيل: المسند: هو الموصول، مرفوعاً كان أو موقوفاً، وتفسير المسند بالموصول: هو قول الخطيب البغدادي.

وقيل: المسند: هو ما جمع بين هذين الوصفين؛ الرفع، والاتصال، وبه قال الحاكم صاحب المستدرک، وعليه عمل المحدثين، فإنه إذا صنفوا المسانيد اشترطوا فيه هذين الوصفين:

الأول: أن يكون مرفوعاً.

الآخر: أن يكون متصلاً.

والأدق أن يقال: أن يكون ظاهره الاتصال، فالمسند: مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال، وبهذا عرّفه الحافظ ابن حجر في «النخبة».

سؤال الشيخ: إذا قلت: إن المسند: هو المرفوع المتصل، فما فيه انقطاع خفي؟
كعنّة المدلس، والمعاصر الذي لم يثبت لقيته، هل يكون من المسند؟

جواب الطالب: لا يكون مسنداً.

وإذا قلت: هو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال، فما فيه انقطاع خفي يكون من المسند، وقد أطبق الأئمة الذين خرّجوا المسانيد على أن الانقطاع الخفي لا يخرج الحديث عن كونه مسنداً.

فالتاثل: أن في حدّ المسند ثلاثة أقوال:

الأول: المرفوع.

الثاني: الموصول.

الثالث: مرفوع الصّحابي بسند ظاهره الاتّصال، وعليه عامّة المحدثين.



قال الناظم:

وَمُرْسَلُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وُصِفَا (١٧) بِرَفْعِ تَابِعٍ لَهُ وَضَعْفًا
وَمَبْدَأُ الْإِسْنَادِ مِنْ شَيْخٍ سَقَطَ (١٨) مُعَلَّقٌ لَوْ وَاحِدٌ كَانَ فَقَطْ
وَمُذْرَجُ الْأَلْفَاظِ مَا قَدْ أُثْبِتَا (١٩) فِي سَنَدٍ أَوْ مَتْنِهِ وَمَا أَتَى
وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ أَكْثَرُ (٢٠) مِنْ وَاحِدٍ وَبِالتَّوَالِي يَظْهَرُ



قال الشارح:

ثم انتقل - وفقه الله - إلى ذكر بعض أقسام الحديث المردود عند المحدثين لسقط في السند، وقد اقتصر من ذلك على المرسل، والمعلق، والمعضل.

قوله: «وَمُرْسَلُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وُصِفَا بِرَفْعِ تَابِعٍ لَهُ وَضَعْفًا»: المرسل: ما رفعه التابعي إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، هذا المشهور عند المحدثين في تعريف المرسل، وهو الأكثر في استعمالهم، قال العراقي:

مَرْفُوعٌ تَابِعٍ عَلَى الْمَشْهُورِ مُرْسَلٌ أَوْ قِيَّيْنُهُ بِالْكَبِيرِ
أَوْ سَقَطَ رَأَوْ مِنْهُ ذُو أَقْوَالٍ وَالْأَوَّلُ الْأَكْثَرُ فِي اسْتِعْمَالِ

فالمشهور الأكثر في الاستعمال عند المحدثين: إطلاق المرسل على ما رفعه التابعي إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

والمشهور عند الفقهاء والأصوليين: أن المرسل: هو أن يقول غير الصحابي: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، سواء أكان تابعياً كبيراً، أم تابعياً صغيراً، أم غير تابعي مطلقاً، وإلى تعريف المرسل عند الفقهاء والأصوليين أشار في «المراقي» بقوله:

وَمُرْسَلٌ قَوْلُهُ غَيْرٌ مَنْ صَحِبَ قَالَ إِمَامُ الْأَعْجَمِينَ وَالْعَرَبِ

قوله: «وَمُرْسَلٌ قَوْلُهُ غَيْرُ مَنْ صَحِبَ»: أي قول غير الصحابي: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

صورة المرسل عند المحدثين: أن يقول عطاء بن أبي رباح -مثلاً-: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا، أو أن يقول سعيد بن جبير: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل كذا.

سؤال الشيعي: تعريف الناظم للمرسل: بأنه ما رفعه التابعي أحسن من تعريف البيهقي للمرسل في قوله: «وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطَ»، لماذا؟

جواب الطالب: لأن جهالة الصحابي لا تضر.

لأنه لو عَلِمَ أَنَّ السَّاقِطَ هُوَ الصَّحَابِيُّ مَا ضَعَّفَ الْمُرْسَلُ أَي لَوْ عَلِمَ أَنَّ هَذَا التَّابِعِي الَّذِي نَقَلَ هَذَا الْقَوْلَ أَوْ الْفِعْلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَقَلَهُ عَنْ صَحَابِيٍّ، وَأَسْقَطَ الصَّحَابِيَّ؛ مَا ضَعَّفَ الْمُرْسَلُ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ مُجْمَعُونَ عَلَى عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ، لَكِنْ ضَعَّفَ جُمْهُورُ الْمُحَدِّثِينَ الْمُرْسَلَ لِلْجَهَالَةِ بِحَالِ الرَّأْيِ السَّاقِطِ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ:

وَرَدَّهُ جَمَاهُ الرُّقْعَادُ لِلْجَهْلِ بِالسَّاقِطِ فِي الْإِسْنَادِ

لأنه يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ فِي الْإِسْنَادِ صَحَابِيًّا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَابِعِيًّا، وَهَذَا التَّابِعِي يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ثِقَةً، هَبْ أَنَّهُ كَانَ ثِقَةً، فَقَدْ يَكُونُ رَوَى عَنْ تَابِعِيٍّ آخَرَ، وَهَذَا التَّابِعِي الْآخَرُ -أَيْضًا- نَجْهَلُ حَالُهُ؛ هَلْ هُوَ ثِقَةً، أَوْ ضَعِيفٌ؟ وَقَدْ وَجَدَ بِالْإِسْتِقْرَاءِ رَوَايَةَ سَنَةِ تَابِعِينَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، هَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْمُحَدِّثِينَ.

وذهب أبو حنيفة ومالك إلى أَنَّ الْمُرْسَلُ صَحِيحٌ يُحْتَجُّ بِهِ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى أَهْلِ تِلْكَ الْقُرُونِ: الصَّدَقُ وَالْعَدَالَةُ، قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «أَلْفِيَةِ الْحَدِيثِ» ذَاكِرًا مَذْهَبَ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ فِي الْمُرْسَلِ:

وَاحْتَجَّ مَالِكٌ كَذَا النُّعْمَانُ وَتَابَعُوهُمَ بِإِيهِ وَدَانُوا

وبه قال الإمام أحمد في رواية، وهو المقرّر في أصول مذهبه؛ قال البرهان الحلبي:

قُلْتُ عَزَا لِأَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ شَيْعَتُهُ اخْتِجَاجُهُ بِالْمُرْسَلِ

وقبله الشافعي بشروط؛ قال الحافظ العراقي:

وَالشَّافِعِيُّ بِالْكَبَارِ قِيَادًا وَمَنْ رَوَى عَنِ الثَّقَاتِ أَبَدًا

وَمَنْ إِذَا شَارَكَ أَهْلَ الْحِفْظِ وَافَقَهُمْ إِلَّا بِبَنْتِصِ لَفْظٍ

وجعل الحافظ ابن حَجَرٍ في «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» الخلاف في التابعي الذي عُرِفَ من عاداتِهِ أَنَّهُ لَا يُرْسَلُ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ، أَمَّا التابعي الذي يُرْسَلُ عَنْ الثِّقَاتِ وَعَنْ غَيْرِهِمْ؛ فذكر أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مَرْسَلُهُ اتِّفَاقًا.

ولا يدخل في المرسل الذي هو من قسم المردود عند المحدثين: مرسل الصحابي؛ وهو ما رواه الصَّحَابِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّا لَمْ يَسْمَعْهُ، أَوْ لَمْ يَشَاهِدْهُ، إِمَّا لَصَغَرِ سِنِّهِ، أَوْ لِتَأَخُّرِ إِسْلَامِهِ، أَوْ لَغِيَابِهِ؛ فَهَذَا مُحْكَمٌ لَهُ بِالْوَصْلِ، وَهُوَ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَقْبُولِ عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ، قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ:

أَمَّا الَّذِي أَرْسَلَهُ الصَّحَابِيُّ فَحُكْمُهُ الْوَصْلُ عَلَى الصَّوَابِ

مثالُهُ: ما في الصحيحين من قول عائشة رضي الله عنها: «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةُ»^(١).

قوله: «وَمَبْدَأُ الْإِسْنَادِ مِنْ شَيْخٍ سَقَطَ مُعَلَّقٌ لَوْ وَاحِدٌ كَانَ فَقَطٌ»: المعلق: ما سقط من أول إسناده راوٍ فأكثر ولو إلى آخر السَّند، فإذا سقط شيخُ المصنَّف فقط، أو شيخُهُ وشيخُ شيخِهِ ولو إلى آخر السَّند؛ فهذا المعلق، والمعلق من قسم الضعيف؛ للجهل بحال السَّاقط، لكن يُسْتَنَى من ذلك: معلقَات البخاري؛ لأنَّه التزم الصحة، والكلام في معلقَات البخاري التي لم توصل في موضع آخر من كتابِهِ؛ لأنَّ من معلقَات البخاري ما هو موصول في موضع آخر من الصحيح.

والمعلقَات التي لم تُوصل في موضع آخر لا تخلو من صورتين:

الطَّورَةُ الْأُولَى: أن تكون بصيغة الجزم؛ كَقَالَ، وَرَوَى، وَذَكَرَ، وَحَكَى؛ فهذه يُستفاد منها الصَّحَّةُ إِلَى مَنْ عَلَّقَ عَنْهُ، لكن يبقى النَّظَرُ فِيمَنْ أَبْرَزَ مِنْ رَوَاتِهِ، فَقَدْ يَكُونُ صَحِيحًا، أَوْ حَسَنًا، أَوْ ضَعِيفًا.

الطَّورَةُ الْآخِرَى: أن يكون بصيغة التَّمْرِيصِ؛ كَرَوَى، وَيُرَوَّى، وَيُذَكَّرُ، وَيُقَالُ؛ فهذه فيها: الصَّحِيحُ، وَالْحَسَنُ، وَالضَّعِيفُ.

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (٣)، ومسلم في «الصحيح» (١٦٠).

وإيراد البخاري هذا المعلق في الصحيح مشعرٌ - كما يقول ابن الصلاح - بصحة أصله إشعارًا يؤنس به، ويُركنُ إليه.

والمعلق - كما سبق - قد يحذف المصنّف فيه شيخه فقط، أو شيخه وشيخه، أو يحذف جميع الإسناد إلا التابعي ومن فوقه، أو يحذف جميع الإسناد إلا الصحابي، أو يحذف جميع الإسناد ويقول: قال رسول الله ﷺ، هذا كله من المعلق.

مثال المعلق: قول البخاري في «صحيحه» في كتاب العلم: وقال عمر: «تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا»، وقول البخاري - أيضًا -: «وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ»، وهذا معلق بصيغة الجزم.

ومن المعلق بصيغة التّمرّض: قول البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ: لَا يَتَطَوَّعُ الْإِمَامُ فِي مَكَانِهِ وَلَمْ يَصِحَّ».

ثم ذكر المدرج، ثم المعضل، ولعلّ المناسب: ضمّ النّظير إلى نظيره؛ بأن يُقدّم الكلام عن المعضل.

قوله: «وَالْمَعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ وَبِالتَّوَالِي يَظْهَرُ»: المعضل: ما سقط من أثناء إسناده اثنان فأكثر على التّوالي، وحكمه: الضّعف، إذا كان ما سقط منه راوٍ واحدٌ ضعيفًا للجهل بالسّاقط؛ فما سقط منه أكثر من راوٍ أولى بالحكم بالضّعف.

ذكر - وفقه الله - المرسل، والمعلق، والمعضل، وقد بقي وراء هذه الثلاثة رابعٌ؛ وهو المنقطع، والمنقطع: ما سقط من أثناء إسناده راوٍ أو أكثر لا على التّوالي، وهو ضعيفٌ للجهل بالسّاقط.

ويُطلق المنقطع إطلاقًا آخر أعمّ: وهو ما لم يتّصل إسناده على أيّ وجهٍ كان انقطاعه، وهو الذي قال فيه صاحب «البيقونية»:

وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ الْأَوْصَالِ

والسّقط من الإسناد نوعان:

النوع الأول: السّقط الواضح، ويدرك بعدم التّلاقي بين الراوي وشيخه، ومنه: الأقسام الأربعة السابقة: المرسل، والمعلق، والمعضل، والمنقطع، ومن ثمّ احتيج إلى التاريخ؛ لأنّه

يتضمّن تحرير مواليد الرواة، ووفياتهم، وأوقات طلبهم، وارتحالهم، وقد قال سفيان الثوري: «لما استعمل الرواة الكذب؛ استعملنا لهم التاريخ»، وقال حفص بن غياث: «إذا اتَّهَمْتُمُ الشَّيْخَ فَحَاسِبُوهُ بِالسَّنِينَ»؛ أي سنّه، وسنّ من كتب عنه، وقد سأل إسماعيل بن عياش رجلاً اختبأً: «أيّ سنة كتبتَ عن خالد بن معدان؟ فقال: سنة: ثلاث عشرة ومائة، فقال: «أنت تزعم أنّك سمعت منه بعد موته بسبع سنين»، قال الحافظ العراقي: وَوَضَعُوا التَّارِيخَ لَمَّا كَذَبَا دَوُوهُ حَتَّى بَانَ لَمَّا حُسِبَا

قوله: «وَوَضَعُوا التَّارِيخَ لَمَّا كَذَبَا دَوُوهُ»: أي أصحاب الكذب.

قوله: «حَتَّى بَانَ»: أي ظهر كذبهم.

قوله: «لَمَّا حُسِبَا»: أي لَمَّا حُسِبَ سَنَّتُهُمْ وَسِنُّ مَنْ زَعَمُوا لَقِيَهُمْ لَهُ.

وقد ذكر السخاوي في «فتح المغيث» شيئاً من الأخبار في هذا، وقال الحافظ ابن حجر في «نزهة النظر»: «وقد افتضح أقوام ادَّعَوْا الرواية عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دَعَوَاهُمْ».

النوع الآخر: السَّقَطُ الْخَفِيُّ: وهو الذي يخفى على كثير ممّن يشتغل بهذا العلم، ولا يُدرِكُهُ إِلَّا الْحُذَّاقُ الْمُطَّلَعُونَ عَلَى طُرُقِ الْحَدِيثِ، وَعَلَلِ الْأَسَانِيدَ، وَهُوَ نَوَعَانُ:

الأول: التدليس.

والآخر: الإرسال الخفي.

ولم يذكرهما النَّازِمُ -وفقه الله-، ولعلَّ المناسب: أن يُذكرَا في الشَّرْحِ ولو على وجه الاختصار من أجل أن تُستوفى الإشارة إلى أنواع الضَّعِيفِ بسبب السَّقَطِ في الإسناد.

الحديث المدلّس: حديثُ رَاوٍ عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ وَقُوعَ السَّمَاعِ، وَهَذَا الَّذِي يُقْصَدُ غَالِبًا عِنْدَ إِطْلَاقِ اسْمِ الْمَدْلَسِ، وَلَهُ أَنْوَاعٌ أُخَرُ تُذَكَّرُ فِي الْكُتُبِ الَّتِي فَوْقَ هَذَا الْمُخْتَصَرِ.

وهذا التَّدْلِيسُ الَّذِي يُقْصَدُ مِنْهُ إِخْفَاءُ عَيْبٍ فِي الرِّوَايَةِ ذَمُّهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى قَالَ شُعْبَةُ: «التَّدْلِيسُ أَخُو الْكُذْبِ»، وَقَالَ: «لَأَنْ أَرَزَنِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْلَسَ»، أَرَادَ بِذَلِكَ: الْمَبَالِغَةَ فِي الزَّجْرِ.

وَحُكْمٌ مِنْ ثَبُتِ عَنْهُ التَّدْلِيسُ إِنْ كَانَ عَدْلًا: أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ،

فخبر المدلس مقبول إذا صرح بالتحديث وإلا فلا.

وهذا الراوي مع من يروي عنه بصيغة موهمة للسمع له أحوال:

الحال الأول: أن ثبت سماعه منه، فهو روى عنه خبراً لم يسمعه منه بصيغة تحتل وقوع السماع، لكن ثبت سماعه منه غير هذا الخبر المدلس؛ فهذا تدليس.

الحال الثانية: أن ثبت لقاءه له، لكن لم يسمع منه شيئاً؛ وهذا تدليس كذلك.

الحال الثالثة: أن ثبت المعاصرة له دون لقاء؛ وهذا هو المرسل الخفي.

وبهذا يتبين لك الفرق الدقيق بين المدلس والمرسل الخفي؛ فالراوي في الخبر المدلس يروي عن لقيه، سواء سمع منه غير الخبر المدلس، أو لم يسمع منه شيئاً، وفي المرسل الخفي يروي عن عاصره ولم يلقه، قال الحافظ العراقي:

وَعَدَمُ السَّمَاعِ وَاللِّقَاءِ يَبْدُو بِهِ الْإِرْسَالُ ذُو الْخَفَاءِ

سؤال الشيعي: أيهما أشد خفاءً، التدليس، أو الإرسال الخفي؟

جواب الطالب: التدليس أشد خفاءً.

التدليس أشد خفاءً؛ لأنه لقيه، وقد يكون سمع منه غير الخبر المدلس، ثم بعده في الخفاء: الإرسال الخفي، ثم الانقطاع الواضح بأقسامه الأربعة السابقة.

هنا تمت أقسام المردود لسقط في إسناده وهي ستة ترجع إلى نوعين:

النوع الأول: السقط الواضح، ويدخل في ذلك: المرسل، والمعلق، والمعضل، والمنقطع.

النوع الآخر: السقط الخفي، ويدخل في ذلك: المدلس، والمرسل الخفي.

نرجع إلى ما قاله الناظم في المدرج.

قوله: «وَمُدْرَجُ الْأَلْفَاظِ مَا قَدْ أُثْبِتَ فِي سَنَدٍ أَوْ مَتْنِهِ وَمَا أَنَّى»: الحديث المدرج: هو ما غير سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه من كلام الرواة، ومن التعريف يتبين أن المدرج نوعان:

الأول: مدرج الإسناد.

والآخر: مدرج المتن.

مدرج الإسناد: ما غيّر سياق إسناده، وله صور:

منها: أن يسوق الراوي الإسناد فيعرض له عارض فيقول كلاماً من قبل نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك.

مثاله: ما وقع لثابت بن موسى الزاهد حين دخل على شريك القاضي وشريك يقول: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم رأى ثابتاً، وعلى وجهه نور العبادة والصلاح، فلما نظر إليه قال: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ» ^(١)، يريد به ثابتاً رحمه الله، فظن أن ذلك سند الحديث، وأن هذا من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم، فكان يحدث به عن شريك بهذا الإسناد، فهذا من مدرج الإسناد.

مدرج المتن: ما أدخل فيه ما ليس منه من كلام الرواة، وقد يكون في أول المتن، أو في أثنائه، أو في آخره؛ كونه في أول المتن نادر؛ مثاله: «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَئِلْ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» ^(٢)، «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ»: من كلام أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد يكون في أثنائه: مثاله: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، أَوْ أُنْثِيَتِهِ، أَوْ رُفَعِيهِ فَلْيَتَوَضَّأْ» ^(٣)، «أَوْ أُنْثِيَتِهِ، أَوْ رُفَعِيهِ»: من قول عروة بن الزبير رحمه الله.

وقد يكون في آخره وهو الأكثر: ومنه: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» ^(٤).

سؤال الشيخ: أين الإدراج؟

جواب الطالب: «فَمَنْ اسْتَطَاعَ» ^(٥).

سؤال الشيخ: من قول من؟

(١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٣٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١٦٥)، ومسلم في «الصحيح» (٢٤١).

(٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٥٣٦).

(٤) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١٣٦)، ومسلم في «الصحيح» (٢٤٦).

(٥) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١٣٦)، ومسلم في «الصحيح» (٢٤٦).

جواب الطالب: من قول أبي هريرة رضي الله عنه.

ويُعرف الإدراج بالنصّ عليه من الراوي، أو من بعض الأئمة، ويُعرف -أيضاً- باستحالة صدورِه من النبي صلى الله عليه وسلم؛ كحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي، لَا حَبِيبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ»^(١)، وجه استحالته: أَنَّ أُمَّ نَبِينَا صلى الله عليه وسلم ماتت وهو صغير، فيكون: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي، لَا حَبِيبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ»^(٢) من قول أبي هريرة رضي الله عنه.

وَأَمَّا حَكْمُهُ: فلا يخلو الإدراج إمَّا أَنْ يَكُونَ عَنْ خَطَأٍ، أَوْ عَنْ عَمْدٍ؛ فَإِنْ كَانَ عَنْ خَطَأٍ؛ فلا حرج على المخطئ؛ إِلَّا أَنْ كَثُرَتْ تَقْدِاحُ فِي ضَبْطِ الرَّائِي، وَإِنْ كَانَ عَنْ عَمْدٍ فَحَكْمُهُ الْمَنْعُ؛ لِتَضَمُّنِهِ نِسْبَةَ الْقَوْلِ إِلَى غَيْرِ قَائِلِهِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِدْرَاجُ لِتَفْسِيرِ شَيْءٍ فِي الْحَدِيثِ، فَفِيهِ بَعْضُ التَّسَامُحِ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يُنْصَّ الرَّائِي عَلَى بَيَانِهِ، مِثَالُ الْإِدْرَاجِ لِتَفْسِيرِ الْغَرِيبِ: حَدِيثُ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «وَكَانَ يَخْلُو بِغَارٍ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ -وَهُوَ التَّعَبُّدُ- اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ»^(٣) «وَهُوَ التَّعَبُّدُ»: مدرج من كلام الزهري رحمه الله كما ذكر الشُّرَّاح.



(١) أخرجه البخاري في «الصحیح» (٢٥٤٨)، ومسلم في «الصحیح» (١٦٦٥).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح» (٢٥٤٨)، ومسلم في «الصحیح» (١٦٦٥).

(٣) أخرجه البخاري في «الصحیح» (٣).

قال الناظم:

مُسْلَسَلٌ فِيهِ الرُّوَاةُ اتَّفَقُوا (٢١) فِي حَالَةٍ أَوْ وَصَفِهِمْ وَحَقَّقُوا
وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ (٢٢) عَلَى النَّبِيِّ وَغَيْرِهِ الْمَوْضُوعُ



قال الشارح:

الحديث المسلسل: هو الذي تتابع رجال إسناده على صفة، كما قال في «البيقونية»:
مُسْلَسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى مِثْلُ أَمَّا وَاللَّهِ أَنْبَأَنِي الْفَتَى
كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّامًا

ومن فوائد الحديث المسلسل: أنه يدلُّ على مزيد الضبط من الرواة؛ لأنَّ الرواة إذا
تتابعوا على أمر؛ كان في ذلك إشارة إلى ضبطهم له.

والمسلسل باعتبار القول والفعل ثلاثة أقسام:

القسم الأول: المسلسل بالقول؛ كالمسلسل بالسَّماع؛ بأن يقول كُلُّ رَاوٍ من الرواة:
سمعتُ، من أول الإسناد إلى آخره، وكالمسلسل بقول: حدثنا؛ بأن يقول كُلُّ رَاوٍ من الرواة:
حدثنا، من أول الإسناد إلى آخره.

ومنه: حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَحِبُّكَ، فَقُلْ:
اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى شُكْرِكَ وَذِكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»^(١)، فقد تسلسل بقول كُلِّ رَاوٍ من روايته:
«إِنِّي أَحِبُّكَ، فَقُلْ».

ومنه: الحديث المسلسل بالأولوية؛ الذي يقول كُلُّ رَاوٍ من روايته: حدثني فلان، وهو أول
حديث سمعته منه، وينتهي تسلسله إلى سفيان بن عيينة، ومثله: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمْ

(١) أخرجه بهذا اللفظ البيهقي في «الشعب» (٤٠٩٧).

الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ»^(١).

القسم الثاني: المسلسل بالفعل؛ كالمسلسل بالقيام، ومنه: المسلسل بتشبيك اليد؛ وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: «خُلِقَتِ الْأَرْضُ يَوْمَ السَّبْتِ»^(٢)، وهكذا الراوي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو هُرَيْرَةَ، وهكذا كلُّ راوٍ من روايته يقول عن شيخه في روايته هذا الحديث عنه: شَبَّكَ بِيَدِي.

القسم الثالث: المسلسل بالقول والفعل؛ كحديث أنس رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا يَحِدُّ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَأْمَنَ بِالْقَدَرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، حُلُوهُ وَمُؤَرَّهُ، وَقَالَ: قَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لِحْيَتِهِ وَقَالَ: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، حُلُوهُ وَمُؤَرَّهُ»^(٣)، فقد تسلسل بقبض كلِّ راوٍ على لحيته، وبقوله: آمَنْتُ بِالْقَدَرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، حُلُوهُ وَمُؤَرَّهُ.

وغالبُ المسلسلات واهية غير صحيحة، فقلَّما تسلمُ المسلسلات من الضَّعف، والمقصود: أنَّ التسلسل غير صحيح لا المتن؛ فقد يكون المتن مخرَّجًا في الصحيحين، أو في أحدهما.

والمسلسل منه: ما تسلسل من أوَّله إلى آخره؛ كالمسلسل بقراءة سورة الصَّفِّ؛ وهو الذي تسلسل بقراءة كلِّ راوٍ من روايته لسورة الصَّفِّ كاملة، وهو أصحُّ مسلسل يُروى في الدنيا.

ومنه: ما انقطع تسلسله في أثناء الإسناد؛ كالمسلسل بالأولوية، فقد انقطع تسلسله عند سفيان بن عيينة، وما بعد سفيان من التسلسل غير صحيح.

ثم ختم الناظم -وفقه الله- الكلام عن أنواع علوم الحديث بذكر الحديث الموضوع، وهو شرُّ أنواع الضعيف.

قوله: «وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ عَلَى النَّبِيِّ وَغَيْرِهِ الْمَوْضُوعُ»: الكذب على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ محرَّم بالإجماع؛ لما تواتر عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قوله: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ

(١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٤١)، والترمذي في «الجامع» (١٩٢٤).

(٢) أخرجه السلفي في «الطيوريات» (٢٩٦).

(٣) أخرجه السلفي في «الطيوريات» (٢٩٧).

مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١)، وقد اتَّفَقُوا على عدِّه من كبائر الذنوب.

وقد عرَّف الناظم - وفقه الله - الحديث الموضوع: بأنَّه الكذب المختلق المصنوع على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وغيره، فلا يختص اسم الموضوع بما وُضع على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، بل يشمل غيره كما وُضع على الصحابة والتابعين، والغالب إطلاقه على ما وُضع على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وهذه الألفاظ الثلاثة - الكذب، المختلق، المصنوع - متقاربة، جيء بها في تعريف الموضوع للتأكيد في التنفير منه.

والأخبار الموضوعية تحرُّم روايتها مطلقاً؛ إلا مقرونة ببيان وضعها، سواء في الحلال والحرام، أو في الفضائل؛ لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(٢)؛ وهما واضع الحديث وناقله.

أو «فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(٣)؛ أي من جملة الكاذبين، قال العراقي **رَحِمَهُ اللَّهُ**:
 شَرُّ الضَّعِيفِ الْخَبَرُ الْمَوْضُوعُ الْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ
 وَكَيْفَ كَانَ لَمْ يُجِزُوا ذِكْرَهُ لِمَنْ عَلِمَ مَا لَمْ يُبَيِّنْ أَمْرَهُ

وربَّما أطلق اسم الموضوع على حديث وقع فيه ذلك دون قصد الراوي أن يكذب على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ ومنه: ما سبق قريباً في الكلام عن مدرج الإسناد من خبر ثابت بن موسى الزاهد مع شريك القاضي، وهذه القصة يذكرها أهل الحديث في الكلام عن مدرج الإسناد وفي الكلام عن الحديث الموضوع مثلاً على الوضع من غير تعمُّد، كما قال الحافظ العراقي:

وَمِنْهُ نَوْعٌ وَضَعَهُ لَمْ يُقْصَدِ
 نَحْوُ حَدِيثٍ ثَابِتٍ مَنْ كُثِرَتْ صَلَاتُهُ الْحَدِيثُ وَهَلَاةٌ سَرَتْ



(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (١١٠)، ومسلم في «الصحيح» (٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٩).

(٣) أخرجه مسلم في «مقدمة الصحيح» (٨ / ١).

قال الناظم:

بِهِ تَمَامُ نَظْمِي الْمَعْلَى (٢٣) مُدْخَرًا عِنْدَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى
 سَمِيئُهُ الذَّوَاقَ لِلْحَدِيثِي (٢٤) مُجْتَمَعِ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ
 وَاللَّهُ رَبِّي وَخَدَهُ الْمُؤَمِّلُ (٢٥) مِنْهُ الْأَجُورُ وَعَلَيْنَا الْعَمَلُ

قال السارح:

قوله: «لِلْحَدِيثِي»: أراد به: المبتدئ في طلب الحديث.

قوله: «الذَّوَاقُ»: الذواق: يُستعمل مصدرًا لذاق؛ يُقال: ذاق الشيء يذوقه ذوقًا ومَذَاقًا وذَوَاقًا، ويُستعمل اسمًا لما يُذاق؛ أي للمأكل والمشروب، ومنه: ما يُروى في «شمائل الترمذي»: «غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَذُمُّ ذَوَاقًا»^(١)؛ الذواق هنا: اسمٌ لما يُذاق؛ أي للمأكل والمشروب، وقد يُستعمل في غير المأكل والمشروب، بل في المطعوم المعنوي من العلم والأدب؛ ومنه: ما يُروى في «شمائل الترمذي»: من أن الصحابة كانوا إذا كانوا مع النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «لَا يَفْتَرِقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ»^(٢)، ضَرَبَ الذَّوَاقُ هنا مثلاً لما ينالونه من العلم، المعنى: أنهم لا يفترون عنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلا عن علمٍ يتعلمونه، يقوم لأنفسهم وأرواحهم مقامَ الطَّعام والشراب لأجسامهم، فلا يقومون من عنده إلا وقد استفادوا علمًا جزيلاً، وخيراً كثيراً، وما في هذه المنظومة هو من هذا المعنى، فما اشتملت عليه هذه المنظومة من أوجز تعريف بمشهور أنواع الحديث الشريف هو للحديثي -أي للمبتدئ في طلب الحديث- مفتاح البدأة، وذَوْقُ الحلاوة في هذا الفن.

وفي هذه التسمية -ذَوَاقُ الْحَدِيثِي-: إشارة إلى أَنَّهُ نَظْمٌ موجز مختصر، يتذوقه الطَّالِبُ

(١) الشمائل المحمدية للترمذي (ص: ٩٠).

(٢) الشمائل المحمدية للترمذي (ص: ١٢٩).

المبتدئ، ويصيب منه طَرَفًا صالحًا يلتذ به، فيحب هذا الفن، ويلتمس بعده الاستزادة بدراسة ما هو أوسع منه، ونظيره في التَّسمية: «ذَوْقُ الطُّلَّابِ فِي عِلْمِ الْإِعْرَابِ» للعلامة: محمد بن أحمد بن عبد القادر الحَفْظِي رَحِمَهُ اللهُ، وقد شرح كتابه: الشيخ صالح العُصَيْمِيُّ حفظه الله، وذكر أَنَّ في هذه التَّسمية إشارة إلى اختصاره، وَأَنَّ من ذاقَهُ وَأَصَابَ منه طَرَفًا؛ أَحَبَّهُ والتمس ما بعده من الزيادة، فما قاله الشيخ -حفظه الله، وأدام نفعه- في تسمية ذَوْق الطلاب، يُقال مثله: في ذواق الحديثي.

أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرْزُقَنَا جَمِيعًا الْعِلْمَ النَّافِعَ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، وَأَنْ يَجْزِيَ الشَّيْخَ صَالِحًا خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَأَنْ يَجْعَلَ لَهُ مِنْ أَجْرِ هَذِهِ الْمَدَارِسَةِ أَوْفَرَ حَظًّا وَنَصِيبًا.

**وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ،
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَطَلَبِهِ أَجْمَعِينَ.**





فهرس الأبيات

- ٤ بِالْحَمْدِ يَتْلُوهُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ * عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ بَدْءُ النَّظَامِ
- ٤ وَبَعْدُ ذِي مِنَ الْحَدِيثِ عُدَّة * وَكُلُّ مَعْدُودٍ أَتَى وَحَدَّهُ
- ٤ قَصَرَتْهَا عَلَى قَلِيلٍ مُطَلَّب * يُسَهِّلُ الْعِلْمَ وَيُغَيِّرِي مَنْ طَلَبَ
- ٧ فَمَا رَوَى جَمْعٌ كَثِيرٌ فِي الطَّبَاق * مَعَ امْتِنَاعٍ كَذِبِهِمْ عَلَى اتِّفَاقٍ
- ٧ وَأَخْبَرُوا بِمَا انْتَهَى لِلْحَسِّ * تَوَاتُرُ بِهِ الْيَقِينُ أُرْسِي
- ٩ وَغَيْرُهُ الْآحَادُ أَقْسَامًا يُعَدُّ * فَقُلْ غَرِيبٌ إِنْ رَوَى رَاوٍ وَجَدُّ
- ٩ وَمَا رَوَى اثْنَانِ الْعَزِيزُ الْمُعْتَمَدُ * مَشْهُورُهُ مَعَ ثَالِثٍ حَيْثُ وَرَدُّ
- ٩ فَفَوْقَهُمْ مِنْ دُونِ مَا تَوَاتَرَ * وَمَا يَزِيدُ حَدًّا بِالتَّوَاتُرِ
- ١١ ثُمَّ الصَّحِيحُ عِنْدَهُمْ إِذَا اتَّصَلَ * إِسْنَادُهُ مِنْ غَيْرِ شَدٍّ أَوْ يُعَلَّ
- ١١ يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ فِي نَقْلِهِ * مُعْتَمَدٌ عَنْ مِثْلِهِ فَمِثْلِهِ
- ١٤ وَالْحَسَنُ الْمَجْبُورُ طَرَفًا أَوْ عَدَتْ ١٤ رِجَالُهُ دُونَ الصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ
- ١٦ ثُمَّ الْحَسَانُ مِنْهُ إِنْ تَعَدَّدَتْ * فَهُوَ صَحِيحٌ وَبِغَيْرِهِ ثَبَتٌ
- ١٧ وَكُلُّ مَا عَنِ الْقَبُولِ نَزَلَا * فَهُوَ ضَعِيفٌ بِأَسَامٍ جُعِلَا
- ١٨ مَرْفُوعُهُ إِلَى النَّبِيِّ مُضَافٌ * مَوْفُوفُهُ لِصَاحِبٍ يُضَافُ
- ١٨ وَمَا لِتَابِعٍ نُمِي مَقْطُوعٌ * وَبِالْحَدِيثِ يُوسَمُ الْمَجْمُوعُ
- ١٨ وَمُسْنَدُ إِسْنَادُهُ مُتَّصِلٌ * عَنِ النَّبِيِّ رِوَايَةً يُحْصَلُ
- ٢٤ وَمُرْسَلُ الْحَدِيثِ مَا قَدْ وَصِفَا * بِرَفْعٍ تَابِعٍ لَهُ وَضَعَفَا

- وَمَبْدَأُ الْإِسْنَادِ مِنْ شَيْخٍ سَقَطَ * مُعَلَّقٌ لَوْ وَاحِدٌ كَانَ فَقَطُ ٢٤
- وَمُدْرَجُ الْأَلْفَاظِ مَا قَدْ أُثْبِتَا * فِي سَنَدٍ أَوْ مَتْنِهِ وَمَا أَتَى ٢٤
- وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ أَكْثَرُ * مِنْ وَاحِدٍ وَبِالتَّوَالِي يَظْهَرُ ٢٤
- مُسْلَسَلٌ فِيهِ الرَّوَاهُ اتَّفَقُوا * فِي حَالَةٍ أَوْ وَصَفِهِمْ وَحَقَّقُوا ٣٢
- وَالكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ * عَلَى النَّبِيِّ وَغَيْرِهِ الْمَوْضُوعُ ٣٢
- بِهِ تَمَامُ نَظْمِي الْمَعْلَى * مُدَّخَرًا عِنْدَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى ٣٥
- سَمِيَّتُهُ الذَّوَاقِ لِلْحَدِيثِي * مُجْتَمَعَ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ ٣٥
- وَاللَّهُ رَبِّي وَحْدَهُ الْمُؤَمَّلُ * مِنْهُ الْأَجُورُ وَعَلَيْنَا الْعَمَلُ ٣٥

